

الميثاق الأخلاقي للعاملين في القطاع غير الربحي مبادئ وسلوكيات

يحدد الميثاق معايير ممارساتنا المهنية، وهو يعكس التزامنا بتقديم خدماتنا وفقاً
لأعلى المعايير الأخلاقية، ويسري الميثاق على جميع الموظفين.
جمعية بصمة تفاؤل لمرضى سرطان الأطفال



”

ما يميز هذه البلاد هو حرص قادتها على الخير والتشجيع
عليه وما تراه من مؤسسات خيرية في مختلف
المجالات، سواء التي تحمل أسماء ملوك هذه البلاد،
أو سواها، إلا جانب واحد من الجوانب المشرقة لبلادنا



المقدمة :

يعد التمسك بمكارم الأخلاق أحد ركائز النجاح، ومن مظاهر التقدم والرقى، ولذا تبوأ أخلاقيات العمل مساحة واسعة في أدبيات كثير من الدول والقطاعات المفعمة بالحياة، وفي بيئتنا المحلية تعظم أهميتها لانبثاقها من ثقافتنا وانسجامها التام معه.

وحيث أن رؤية المملكة العربية السعودية 2030 تنص على أن " المملكة العربية السعودية قبلة المسلمين والعمق العربي والإسلامي " وأن مجتمع المملكة (مجتمع حيوي قيمه راسخة)، وتحفز المواطنين على المشاركة في القطاع غير الربحي وتشجع أبواب المنظمات في القطاع لاستقطاب أعداد ضخمة من المتطوعين، فقد برزت الحاجة إلى بناء ميثاق أخلاقي للعاملين في القطاع الخيري، يوجه سلوكهم ويدلهم على أفضل الممارسات الأخلاقية والمهنية في قطاعهم الإنساني النبيل

الهدف من الميثاق الأخلاقي للعاملين في القطاع غير الربحي:

- (1) تحديد الأسس والمبادئ الأخلاقية والممارسات المهنية.
- (2) توجيه سلوك العاملين في القطاع غير الربحي.
- (3) تحفيز العاملين في القطاع غير الربحي للالتزام بالخلق القويم والتعاون على تطبيقه.
- (4) تعزيز الممارسات الإيجابية في القطاع الخيري، وتحسين أو تصحيح ما عداها.
- (5) ترسيخ حضور الأخلاق في ثقافة المنظمات.

المبادئ الثمانية العامة للميثاق:

الإخلاص: التقرب لله بالعمل، ثم خدمة الوطن وتنمية المجتمع، مما يبعث في النفس طاقة متجددة نحو العمل.

النزاهة: الحذر مما يشين الإنسان وفصل المصالح الشخصية عن العمل.

العدالة: حفظ الحقوق ومنع التجني والتفرقة، والإنصاف والتوازن في القول والفعل.
المسؤولية: إلزام المرء نفسه بما يجب عليه من أعمال وتبعاتها، مع التزامه التام بالأنظمة.

الإتقان: أداء الأعمال والمهام بأعلى مستويات الدقة قدر الاستطاعة.

الاحترام: إنزال الناس منازلهم وتقدير جميع الأطراف دون إخلال بالعمل والأنظمة المرعية.

العطاء: تحقيق الرؤية التتموية للفرد والمجتمع، والتفاني من أجل نفع المستفيد.
التعاون: تظافر الجهود وتكاملها وتبادل العون لإنجاز العمل.

وقد انبثقت نصوص الميثاق من هذه المبادئ وجاءت معبرة عنها وعضا تتضمنه من قيم فرعية.

مجال التطبيق:

- أعضاء الجمعية العمومية
- أعضاء مجلس الإدارة
- جميع موظفي الجمعية
- المتطوعون في الجمعية

الأخلاقيات الأساسية التي يجب أن يلتزم بها العاملون في الجمعية:

- (1) الالتزام بالشريعة الإسلامية، واتباع المنهج القويم قولاً وعملاً.
 - (2) احترام أنظمة المملكة العربية السعودية والتقيدها.
 - (3) البحث في كل عمل عن رضا الخالق سبحانه وتعالى ومصصلحة الخلق ورحمتهم.
 - (4) احتساب نية عمل الخير ومراقبة الله تعالى في السر والعلن.
 - (5) التكامل مع العاملين في القطاع الخيري والمشاركة معهم في تنمية المجتمع.
 - (6) تقبل التنوع الاجتماعي لجميع الفئات والجنسيات في المجتمع.
 - (7) تحمل أمانة المسؤولية، والمشقة المصاحبة للعمل قدر المستطاع.
 - (8) الولاء للمنظمة والحفاظ على سمعتها والبعد عما يجرح خيرية العمل.
 - (9) النظر للنجاحات على أنها مشتركة بين العاملين والمؤسسة مع نسبة التميز لأصحابه.
 - (10) تقديم القدوة الحسنة للعاملين في القطاع الخيري.
 - (11) المحافظة على البيئة ومكوناتها والإحسان إلى مخلوقات الله تعالى كافة ورحمتها.
 - (12) التحرز من أي سبب للانقسام والاختلاف.
 - (13) المحافظة على خصوصية بيانات الزملاء والمؤسسة والمستفيدين.
 - (14) الابتعاد عن تبادل المصالح الشخصية أو تجييرها لصالح النفس.
 - (15) الأمانة في استخدام التقنية والتطبيقات الحديثة.
- صدق الالتجاء إلى الله بطلب التوفيق والسداد وتحصيل ما يرضيه سبحانه.

الأخلاقيات المرتبطة بالجانب المهني:

- (1) احترام اللوائح والأنظمة والعقود المعتمدة من المؤسسة.
- (2) التقيد بوقت العمل وتنفيذ الأعمال الموكلة إليه خلاله دون شغله بأمور أخرى.
- (3) الالتزام بالقواعد والأصول المهنية.
- (4) تسخير المعارف والمهارات لتنفيذ الأعمال على أكمل وجه.
- (5) الجدية في تطوير المهارات والمعارف والاطلاع على كل ما هو جديد في مجال العمل.
- (6) الالتزام بالعقود والمواثيق والاتفاقات التي بينه وبين المؤسسة، أو أي منظمة أخرى أثناء التعاقد أو التعاون.
- (7) الدفاع بموضوعية عن المؤسسة حين تتعرض لأي نقد جائر أو تهمة غير صحيحة.
- (8) تيسير الإجراءات والمرونة في أداء العمل حسب صلاحياته وتقديم الاقتراحات والمقترحات حولها لأصحاب القرار.
- (9) تحسين مستوى الخدمة وتطويرها وقياس رضا المستفيدين وأصحاب العلاقة.
- (10) المبادرة إلى طرح الأفكار والمقترحات التطويرية.
- (11) تحاشي التفرقة العنصرية أو الفئوية في التوظيف أو عند تقديم الخدمات.
- (12) الصدق في إعداد التقارير دون تضخيم أو تضليل.
- (13) المشاركة في صنع القرارات وطرح الآراء مع تقبل آراء الآخرين.
- (14) تقدير الشراكة والتكامل بين المؤسسة وأي منظمة أخرى.
- (15) توطين الخبرة واستدامتها في المؤسسة لتأهيل الصف الثاني ونقل المعرفة.
- (16) التواصل الفعال بما يحقق أهداف المؤسسة ويعزز العلاقات الإيجابية بين أصحاب العلاقة.
- (17) الاستفادة من التقنيات والوسائل الحديثة لخدمة المؤسسة والمستفيد.
- (18) منح الأولوية للأمن والسلامة وتجنب المؤسسة من المخاطر.
- (19) التزهد عن أي خداع وتضليل أو الحصول على مصلحة خاصة.

أخلاقيات العاملين فيما بينهم:

- (1) الالتزام بتعاليم الشريعة الإسلامية وأحكاما وبمقتضيات الأعراف والتقاليد لاتي لا تخالفها فيما يخص التعامل بين الجنسين.
- (2) تعزيز روح الأخوة ونشر أجواء المودة والاحترام.
- (3) الابتعاد عن مساوئ الأخلاق كالتتابز والغيبة والنميمة والتجسس والجدل العقيم.
- (4) الاعتذار الجميل عن أي سلوك غير لائق.
- (5) التعامل بحكمة مع أي نزاع يقع بين العاملين مع حفظ حق الأطراف في المطالبة بما تراه حسب السياسات والطرق النظامية.
- (6) اقتصار التواصل بين الجنسين على شؤون العمل وفيما يخدمه فقط.
- (7) الحرص على نقل الخبرات والتجارب المهنية وزيادة مهارات العاملين فيما يخدم المؤسسة والمستفيد.

أخلاقيات العاملين مع المستفيد:

- (1) تقديم الخدمة التي يحتاجها المستفيد بأفضل الوسائل والممارسات المتاحة.
- (2) العناية بآراء المستفيد عن الخدمة المقدمة له وسماع مقترحاته ونقلها.
- (3) تسهيل تقديم الخدمة للمستفيد.
- (4) اتخاذ التدابير اللازمة التي من شأنها حفظ سلامة المستفيد ووقايتة من الأخطار.
- (5) حفظ كرامة المستفيد والحذر من أي تصرف يجرح مشاعره أو يضره حسيًا أو معنويًا.
- (6) الاستئذان من المستفيد حال التصوير والنشر الإعلامي مع مراعات أخلاقيات الصورة أثناء التوثيق وأخلاقيات البحث الاجتماعي.
- (7) تقديم ما يحتاجه المستفيد من نصح وتوجيه دون إلزام وشرح الخدمة المقدمة له عند الحاجة وبيان الحقوق والفرص المتاحة له والالتزامات التي يتوجب عليه تأديتها للحصول على الخدمة.
- (8) العدل في خدمة المستفيدين دون محاباة أو تمييز.
- (9) الصدق مع المستفيد في استحقاقه الخدمة من عدمه.
- (10) تذكيره بالتوكل على الله سبحانه في جميع شؤونه مع فعل السبب.
- (11) تعميق صلته بوطنه وزيادة محبته لمواطنيه.

أخلاقيات الرؤساء مع العاملين:

- (1) الاحتراف بكل ما يرفع قدرات العاملين ويرتقي بأدائهم
- (2) التعامل بعدل وإنصاف.
- (3) الوفاء بحقوق العاملين المادية والمعنوية.
- (4) تشجيع روح المبادرة والابتكار.
- (5) إشراك فرق العمل من غير المديرين في بناء القرارات واختيار الأنسب لها.
- (6) نسبة النجاح لأهله والوقوف معهم في الأخطاء غير المقصودة.
- (7) التواضع.

أخلاقيات المرؤوسين مع الرؤساء:

- (1) تقبل التوجيهات وفق التسلسل الوظيفي في المؤسسة.
- (2) توقيرهم والتعامل معهم بما تقتضيه الآداب المرعية.
- (3) التعاون معهم لإنجاح العمل بالأداء المتفاني والرأي الصادق. تقديم النصيحة المهذبة، وإبلاغهم عن أي مخالفة أو صعوبة أثناء العمل.

نص الميثاق

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، أما بعد:
فنظرًا لما للقطاع الخيري من مكانة راسخة في ديننا وثقافتنا المحلية، وأثر واضح في مجتمعنا، وأهمية ظاهرة في رؤية المملكة العربية السعودية 2030، وبصفتي عاملًا في هذا القطاع، فإني أجتهد مخلصًا فيما يلي:
أن أكون قدوة حسنة باحترام مبادئ الدين الحنيف، وأنظمة المملكة العربية السعودية ولوائحها المنظمة للعمل الخيري.
وأتعامل مع جميع العاملين وأصحاب العلاقة من مسؤولين ومديرين ومشرفين ومستفيدين وعملاء وشركاء بكل أدب، وصدق، وشفافية، والتزام.
وأن أبذل ما أستطيع من وقت وجهد لأداء عملي بمهنية وكفاءة وإتقان.
وأن أتعاون مع فريق العمل والزملاء في كل ما يخدم العمل وأهدافه.
وأن أمتنع عن أي سلوك من شأنه إلحاق الضرر أو بالمؤسسة، مع التزهد عن أي تصرف يؤثر سلبيًا على ذمتي المالية وأدائي المهني.
واحتسب في ذلك الأجر من الله، والرغبة في خدمة الدين والوطن ونفع المجتمع، ملتزمًا بكل ما تضمنه الميثاق من مبادئ ومواد وقيم، سائلًا من الله العون والسداد.

الاسم:.....

الوظيفة:.....

التوقيع:.....

التاريخ:.....